

الرقم 5135/08
تاريخ 4 ديسمبر 2008

بسم الله الرحمن الرحيم
الرباط في:

المملكة المغربية
وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية
الوزير



النائبة المحترمة السيدة سميرة بنخلدون
من فريق العدالة والتنمية
تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: تسوية وضعية القباض التابعين لوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.
المرجع: كتاب السيد الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان
عدد 5135/08 بتاريخ 4 ديسمبر 2008.

سلام تام بوجود مولانا الإمام أيده الله،
وبعد، جوابا عن سؤالكم المشار إليه أعلاه والمتعلق بقباض أكرية الرباع،
يشرفني أن أخبركم أن هذه الفئة من الأشخاص تعمل تحت عهدة ومسؤولية السادة
نظار الأوقاف، ويقومون بقبض أكرية الرباع وباستخلاص الديون المترتبة عليها،
ويتقاضون مقابل ذلك أجره 5% عن كل مقبوض.
ويبلغ عدد هؤلاء القباض 280 قابضا، منهم 86 متفرغا لمهمة القبض، أما
الباقي وعددهم 194 قابضا فهم يجمعون بين مهمة القبض ومهام أخرى، ولا يمكن
إدماجهم في الأسلاك الإدارية كموظفين لأن عددا منهم تجاوز سن التوظيف، والكثير
منهم لا يتوفر على شواهد دراسية تسمح بتوظيفهم في هذا الإطار.
أما عن عدم استفادتهم من التغطية الصحية، فهذا الأمر يهم فقط القباض
المتفرغين لمهمة القبض، أما الباقون فإن أغلبهم يستفيد من هذه التغطية التي تشملهم
كموظفين، ومنهم 173 قابضا تابعا للأوقاف.
أما بخصوص نسبة 5% الممنوحة للقباض، الواردة في سؤالكم، فليس فيها أي
حيف، حيث إن معدل أجره القباض تقدر بـ 2326,28 درهما في الشهر ويمكن أن
تصل عند بعض القباض إلى 13.488,64 درهما شهريا، أما نسبة 4% فلم يعد معمولاً بها
نظرا لجوانب القصور التي أفرزتها هذه النسبة.
وحماية لمصلحة الأجاس، يقوم السادة النظار بمحاسبة القباض سنويا على
ضوء مردودية قبضهم، ونادرا ما يتم عزل قابض ما، فالوزارة لا تلجأ إلى مثل هذا
الجزاء إلا في حالة ارتكاب القباض لمخالفات أو تجاوزات مالية.
وتفضلوا بقبول خالص التحيات والسلام.

وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية

أحمد التوفيق